



السياسة 1: حماية الطلبة

- سياسة حماية الطلبة تتضمن آليات وتدابير، بدءاً من الوقاية إلى السلامة، فهي سلسلة من الإجراءات للتعامل من جميع العاملين والمتعاملين مع طلبة المدرسة، والتي تعنى بحماية الطلبة من أي شكل من أشكال الاعتداء.
- تعد عملية تسجيل الطلبة في المؤسسة موافقة ضمنية من مديرها على القيام بدور ولي الأمر، وتحمل تبعات ذلك خلال تواجد الطلبة تحت رعاية المؤسسة، بما في ذلك أوقات انتقال الطلبة من المؤسسة واليها في النقل المدرسي.
- 1- تلتزم المؤسسة بحماية الطلبة ورعايتهم بشكل كامل، سواءً أثناء وجودهم تحت رعاية المؤسسة، أو عند انتقالهم من المؤسسة واليها في حالة استخدام وسيلة المواصلات التي توفرها المؤسسة، أو عند الانتقال بين الأنشطة المدرسية.
- 2- تلتزم المؤسسة باتخاذ التدابير الممكنة لمنع أي شكل من أشكال الاستغلال والإساءة والاضطهاد والإهانة، وأي تهديد أو خطر أو ضرر سواءً كان جسدياً أو جنسياً أو معنوياً.
- 3- تلتزم إدارة المؤسسة بتأمين الإشراف على الطلبة قبل 20 دقيقة من بدء الدوام المدرسي، وبعد 60 دقيقة من انتهائه، وولي الأمر يتحمل مسؤولية أبنائه خارج هذين الوقتين.
- 4- تلتزم المؤسسة بسرية البيانات الشخصية للطلبة.
- 5- تلتزم المؤسسة بسرية التقارير والتحقيقات المتعلقة بحوادث سوء معاملة الطلبة، وتقارير التعاملات ذات العلاقة مع الجهات الحكومية.
- 6- تلتزم المؤسسة بتوفير خدمات الإرشاد والدعم المدرسي التي تمكن الطلبة من التوجه لمرشد مهني موثوق به، أو الاختصاصي الاجتماعي، أو من هو في موقع مماثل.
- 7- تلتزم المؤسسة باتتباع إجراءات إبلاغ ولي الأمر والجهات الحكومية الأخرى ذات الصلة عن أي حادث يمس أمن الطلبة.
- 8- تلتزم المؤسسة بتوفير التدريب المستمر للعاملين المتعلق بالإسعافات الأولية، الإنعاش القلبي الرئوي وغيرها، ونشر المعرفة في كل ما يتعلق بالصحة والسلامة والوقاية.
- 9- تلتزم المؤسسة بالتواصل مع أولياء أمور الطلبة في حال اكتشاف حادثة إساءة معاملة بليغة لأحد الطلبة خارج المؤسسة ومتابعة الحالة بالتنسيق مع الاختصاصي الاجتماعي، واتخاذ مايلزم من إجراءات لحماية الطلبة.
- 10- تلتزم المؤسسة بالإشراف الصباحي على دخول الطلبة إلى المؤسسة والحرص على عدم الخروج منها إلا بموافقة ولي الأمر.
- 11- تلتزم المؤسسة بتواجد المشرفين أثناء الاستراحة وبعد نهاية اليوم الدراسي لضمان عدم تدافع الطلبة، أو إيذاء بعضهم بعضاً، أو المزاح العنيف بينهم.
- 12- تلتزم المؤسسة بالإشراف على الألعاب، والتأكد من سلامتها وعدم وجود أي خطر على الطلبة أثناء استخدامها، أو التزاحم عليها.
- 13- تلتزم المؤسسة بالإشراف الدوري على النظافة اليومية والشخصية للعاملين فيها حرصاً على صحة الطلبة.
- 14- تلتزم المؤسسة بالحرص على أن يكون المعلم قدوة حسنة لطلابه في سلوكه وأفعاله وأقواله.
- 15- تلتزم المؤسسة بالتواصل اليومي مع أولياء الأمور للتأكد من علمهم بغياب ولدهم، والاطمئنان على صحته وسلامته.
- 16- تحتفظ المؤسسة بسجل لجميع العاملين فيها يحتوي على جميع بياناتهم، وتقارير اللياقة الصحية لهم.
- 17- تلتزم المؤسسة بتقديم الخدمات التي من شأنها المحافظة على بيئة تعليمية مستدامة وصحية وأمنة للطلبة وكوادر المؤسسة.
- 18- تلتزم المؤسسة بتعيين متخصص بتقديم الإسعافات الأولية في المؤسسة، ونقل الحالات الإسعافية إلى المشافي المختصة.
- 19- تلتزم المؤسسة بتثبيت كاميرات المراقبة في مباني ومرافق المؤسسة ومداخلها ومخارجها، عدا الحمامات، أو أية أماكن أخرى تتطلب وجود الخصوصية المطلوبة.
- 20- تلتزم المؤسسة بالتأكد من إمام كوادر المؤسسة بإجراءات حماية الطلبة.
- 21- تلتزم المؤسسة بتعيين مشرف على النقل المدرسي، ليتأكد من حسن سيره وسلوك السائقين، وتعيين مشرف أو مشرفة في كل حافلة مدرسية، وتتخلص مهام وواجبات المشرفين بضمان الالتزام بكافة إجراءات السلامة المتعلقة بانتقال الطلبة، بما يشمل صعود الطلبة إلى الحافلات ونزولهم منها، مع التأكد من عدم بقاء أي طالب في الحافلة بعد الوصول إلى مكان النزول، كما يقوم المشرفون بالتوقيع على تعهد للإقرار بمسؤوليتهم عن سلامة كافة الطلبة الذين بعدهم أثناء قدومهم إلى المؤسسة، وعند مغادرتهم إلى منازلهم.
- 22- يتواجد مسؤول أمن في المؤسسة يقوم بإجراءات الدخول والخروج، للطلبة ولجميع الزائرين للمدرسة.
- 23- يتم توقيع نسخة من سياسة حماية الطلبة الخاصة بالمؤسسة من قبل كل فرد من أعضاء الهيئة الإدارية والتعليمية في المؤسسة للتفويض.

إبراهيم سلامة
مدير عام المؤسسة



التاريخ : 2025/9/25